

المادة : الإفلاس
(مدة المسابقة : ساعتان)

تعليمات هامة

- 1) ممنوع على الطالب ان يكتب على ورقة الاسئلة سوى اسمه ورقم امتحانه **فقط** ، وفي المكان المخصص لذلك .
- 2) على الطالب ان يتأكد ، **على مسؤوليته** ، انه قد تسلم الكراس المخصص له (عليه اسمه ورقم امتحانه) قبل ان يعمد المراقب الى لصقه .
ملاحظة : كل تزوير او غش او محاولة غش يعرض المرئكب الى الغاء امتحانه . فاذا ضبط الطالب متلبسا بالغش طرد فورا من قاعة الامتحان واعتبر امتحانه باطلا حكما (مادة 63 من قانون تنظيم الجامعة) ، وبالتالي **تلغى دورة امتحانه بكاملها** .
ويطبق الحكم نفسه على : من يعاند المراقبين او لا يلتزم فورا بتوجيهاتهم ؛ ومن يحتفظ بجهاز الخليوي **ولو مغلقا** .
- 3) **لا يسمح للطالب المتأخر بدخول قاعة الامتحان إلا بالحالات الضرورية القصوى ولمدة اقصاها خمس عشرة دقيقة فقط** .

إختر سؤالين من الأسئلة الثلاثة التالية:

- 1- تحدث عن طرق المراجعة ضد الأحكام الصادرة في المواد الإفلاسية وكيفية استعمالها.
- 2- اشرح مفاعيل الإفلاس بالنسبة للشخص المفلس.
- 3- تحدث عن البطلان الإختياري للتصرفات التي يجريها المفلس خلال الفترة المشبوهة.

مدير الفرع الثالث
لكلية الحقوق والعلوم السياسية والادارية

د. محمد علم الدين

رقم الامتحان :

اسم الطالب :

المادة : التأمينات العينية
(مدة المسابقة : ساعتان)

تعليمات هامة

- 1) ممنوع على الطالب ان يكتب على ورقة الاسئلة سوى اسمه ورقم امتحانه **فقط** ، وفي المكان المخصص لذلك .
- 2) على الطالب ان يتأكد ، **على مسؤوليته** ، انه قد تسلم الكراس المخصص له (عليه اسمه ورقم امتحانه) قبل ان يعمد المراقب الى لصقه .
- ملاحظة** : كل تزوير او غش او محاولة غش يعرض المرتكب الى الغاء امتحانه . فاذا ضبط الطالب متلبسا بالغش طرد فوراً من قاعة الامتحان واعتبر امتحانه باطلا حكماً (مادة 63 من قانون تنظيم الجامعة) ، وبالتالي **تلغى دورة امتحانه بكاملها** .
ويطبق الحكم نفسه على : من يعاند المراقبين او لا يلتزم فوراً بتوجيهاتهم ؛ ومن يحتفظ بجهاز الخليوي **ولو مغلقاً** .
- 3) لا يسمح للطالب المتأخر بدخول قاعة الامتحان إلا بالحالات الضرورية القصوى ولمدة اقصاها خمس عشرة دقيقة فقط.

علّق على ما جاء في القرار التالي:

محكمة التمييز , الغرفة المدنية الثانية, قرار رقم 3, تاريخ 14 كانون الثاني 1955:

"...إن أصحاب التأمينات على عقار يبقى لهم حق المداعة بامتداد هذه التأمينات إلى البنايات التي تشيّد والأشجار التي تزرع في ذلك العقار رغم كل إتفاق مخالف بين الشركاء , هذا الإتفاق يقضي بتمليك أحد الشركاء البناء المشيّد على الارض موضوع التأمين. إن مثل هذا الاتفاق لا يسري على الدائنين أصحاب التأمينات على العقار إنما ينحصر مفعوله فقط في علاقات الشركاء بعضهم ببعض . وانه سيان لدى هؤلاء الدائنين أن يتفق أو لا يتفق الشركاء على تمليك أحدهم البناء القائم في العقار شرط أن تحفظ حقوقهم على البناية والارض المشيّد عليها..."

توجيهات: على الطالب مناقشة موقف محكمة التمييز على أساس المنهجية التالية:

1- **تحديد النقطة القانونية التي يطرحها القرار أعلاه.**

2- **بيان المفهوم القانوني للنقطة القانونية المطروحة على ضوء النص القانوني والاجتهاد والفقهاء.**

3- **إعطاء الرأي الشخصي المعلّل من موقف كل من المحاكم أعلاه.**

مدير الفرع الثالث
لكلية الحقوق والعلوم السياسية والادارية

د. محمد علم الدين

المادة : الرقابة المالية

(مدة المسابقة : ساعتان)

تعليمات هامة

- 1) ممنوع على الطالب ان يكتب على ورقة الاسئلة سوى اسمه ورقم امتحانه **فقط** ، وفي المكان المخصص لذلك .
- 2) على الطالب ان يتأكد ، **على مسؤوليته** ، انه قد تسلم الكراس المخصص له (عليه اسمه ورقم امتحانه) قبل ان يعمد المراقب الى لصقه .
- 3) **ملاحظة** : كل تزوير او غش او محاولة غش يعرض المرتكب الى الغاء امتحانه . فاذا ضبط الطالب متلبسا بالغش طرد فوراً من قاعة الامتحان واعتبر امتحانه باطلا حكماً (مادة 63 من قانون تنظيم الجامعة) ، وبالتالي **تلغى دورة امتحانه بكاملها** .
ويطبق الحكم نفسه على : من يعاند المراقبين او لا يلتزم فوراً بتوجيهاتهم ؛ ومن يحتفظ بجهاز الخليوي **ولو مغلقاً** .

إختر احد السؤالين التاليين:

السؤال الأول: ذكرت الوكالة الوطنية للاعلام "ان رئيس التفتيش المركزي القاضي جورج عطية استدعى الى مكتبه مدير مطار رفيق الحريري الدولي السيد ف.ح والسيد م.ش مدير الطيران المدني للتحقيق معهما في حادثة الازدحام في المطار"، علماً أن ما يجري تنفيذه حالياً في المطار يأتي ضمن الموافقة على مبلغ 18 مليون دولار التي أقرها مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ 8 شباط 2018 كسلفة "لتنفيذ أولويات طارئة".

ناقش صلاحية التفتيش المركزي للتحقيق في الحادثة؟

السؤال الثاني: في حال تبين لديوان المحاسبة ان هنالك مخالفات فاضحة ارتكبت واهمال وهدر للمال العام في المطار من قبل الشركة المشغلة المتعاقدة مع الادارة المختصة.
ما هي الرقابة التي يمارسها؟

المادة : العمليات المصرفية فرنسي+ إنكليزي

(مدة المسابقة : ساعتان)

تعليمات هامة

- (1) ممنوع على الطالب ان يكتب على ورقة الاسئلة سوى اسمه ورقم امتحانه **فقط** ، وفي المكان المخصص لذلك .
- (2) على الطالب ان يتأكد ، **على مسؤوليته** ، انه قد تسلم الكراس المخصص له (عليه اسمه ورقم امتحانه) قبل ان يعمد المراقب الى لصفه .
- ملاحظة :** كل تزوير او غش او محاولة غش يعرض المرتكب الى الغاء امتحانه . فاذا ضبط الطالب متلبسا بالغش طرد فوراً من قاعة الامتحان واعتبر امتحانه باطلا حكماً (مادة 63 من قانون تنظيم الجامعة) ، وبالتالي **تلغى دورة امتحانه بكاملها** .
- ويطبق الحكم نفسه على : من يعاند المراقبين او لا يلتزم فوراً بتوجيهاتهم ؛ ومن يحتفظ بجهاز الخليوي **ولو مغلقاً** .
- (3) **لا يسمح للطالب المتأخر بدخول قاعة الامتحان إلا بالحالات الضرورية القصوى ولمدة اقصاها خمس عشرة دقيقة فقط** .

(فرنسي)

Choisir **trois** questions:

- 1- Définir et expliquer le dépôt bancaire, puis comparer le avec le virement bancaire.
- 2- Définir et expliquer le compte individuel, puis comparer le avec le compte joint.
- 3- Définir et expliquer le compte multiple.
- 4- Définir et expliquer le compte épargne.

(إنكليزي)

CHOOSE **TWO (2)** OF THE **THREE (3)** FOLLOWING QUESTIONS:

- 1- Discuss the disposition of the joint account.
- 2- Discuss the responsibility concerning the refuse of the Bank to open a Bank account.
- 3- Who can open a Bank account?

مدير الفرع الثالث
لكلية الحقوق والعلوم السياسية والادارية

د. محمد علم الدين

المادة : القانون الدولي الخاص

(مدة المسابقة : ساعتان)

تعليمات هامة

- 1) ممنوع على الطالب ان يكتب على ورقة الاسئلة سوى اسمه ورقم امتحانه **فقط** ، وفي المكان المخصص لذلك .
- 2) على الطالب ان يتأكد ، **على مسؤوليته** ، انه قد تسلم الكراس المخصص له (عليه اسمه ورقم امتحانه) قبل ان يعمد المراقب الى لصقه .
- ملاحظة :** كل تزوير او غش او محاولة غش يعرض المرئكب الى الغاء امتحانه . فاذا ضبط الطالب متلبسا بالغش طرد فوراً من قاعة الامتحان واعتبر امتحانه باطلا حكماً (مادة 63 من قانون تنظيم الجامعة) ، وبالتالي **تُلغى دورة امتحانه بكاملها** .
ويطبق الحكم نفسه على : من يعاند المراقبين او لا يلتزم فوراً بتوجيهاتهم ؛ ومن يحتفظ بجهاز الخليوي **ولو مغلقاً** .
- 3) لا يسمح للطالب المتأخر بدخول قاعة الامتحان إلا بالحالات الضرورية القصوى ولمدة اقصاها خمس عشرة دقيقة فقط.

أولاً: أجب عن المسألة الإلزامية التالية:

المسألة الإلزامية:

يملك ميشال وهو فرنسي الجنسية شركة عقارية في لبنان، وقد توفي على أثر حادث سير في منطقة بيروت.
برأيك ما هو القانون الواجب تطبيقه من قبل القاضي اللبناني في حال نشوء نزاع حول شركة المتوفي العقارية؟ علّل رأيك؟

ثانياً: أجب عن الأسئلة الثلاثة التالية:

- 1- تحدث عن القواعد المادية المباشرة.
- 2- تحدث عن وسائل إثبات الخصوم لمضمون القانون الأجنبي.
- 3- حدّد القانون الذي تخضع له مفاعيل الزواج في إطار القانون الدولي الخاص.

رقم الامتحان :

اسم الطالب :

المادة : طرق التنفيذ
(مدة المسابقة : ساعتان)

تعليمات هامة

- (1) ممنوع على الطالب ان يكتب على ورقة الاسئلة سوى اسمه ورقم امتحانه **فقط** ، وفي المكان المخصص لذلك .
- (2) على الطالب ان يتأكد ، **على مسؤوليته** ، انه قد تسلم الكراس المخصص له (عليه اسمه ورقم امتحانه) قبل ان يعمد المراقب الى لصقه .
ملاحظة : كل تزوير او غش او محاولة غش يعرض المرئكب الى الغاء امتحانه . فاذا ضبط الطالب متلبسا بالغش طرد فوراً من قاعة الامتحان واعتبر امتحانه باطلا حكماً (مادة 63 من قانون تنظيم الجامعة) ، وبالتالي **تلغى دورة امتحانه بكاملها** .
ويطبق الحكم نفسه على : من يعاند المراقبين او لا يلتزم فوراً بتوجيهاتهم ؛ ومن يحتفظ بجهاز الخليوي **ولو مغلقاً** .
- (3) **لا يسمح للطالب المتأخر بدخول قاعة الامتحان إلا بالحالات الضرورية القصوى ولمدة اقصاها خمس عشرة دقيقة فقط** .

(مطبوعة)

مدير الفرع الثالث
لكلية الحقوق والعلوم السياسية والادارية

د. محمد علم الدين

المادة : قانون الإجراءات الضريبية

(مدة المسابقة : ساعتان)

تعليمات هامة

- 1) ممنوع على الطالب ان يكتب على ورقة الاسئلة سوى اسمه ورقم امتحانه **فقط** ، وفي المكان المخصص لذلك .
- 2) على الطالب ان يتأكد ، **على مسؤوليته** ، انه قد تسلم الكراس المخصص له (عليه اسمه ورقم امتحانه) قبل ان يعمد المراقب الى لصقه .
- ملاحظة :** كل تزوير او غش او محاولة غش يعرض المرتكب الى الغاء امتحانه . فاذا ضبط الطالب متلبسا بالغش طرد فوراً من قاعة الامتحان واعتبر امتحانه باطلا حكماً (مادة 63 من قانون تنظيم الجامعة) ، وبالتالي **تلغى دورة امتحانه بكاملها** .
- ويطبق الحكم نفسه على : من يعاند المراقبين او لا يلتزم فوراً بتوجيهاتهم ؛ ومن يحتفظ بجهاز الخليوي **ولو مغلقاً** .
- 3) لا يسمح للطالب المتأخر بدخول قاعة الامتحان إلا بالحالات الضرورية القصوى ولمدة اقصاها خمس عشرة دقيقة فقط.

أجب عن سؤالين من الاسئلة الثلاثة التالية:

1- تكلم عن نظام ووسائل الإثبات في المواد الضريبية.

2- متى يتم تحصيل الضريبة جبراً في لبنان، ما هي اجراءات هذا التحصيل، متى تقف ومتى تنتهي؟

3- متى يتوجب على الشخص التسجيل لدى الادارة الضريبية؟ كيف يتم التسجيل؟ وما هي الغرامات المفروضة عليه في حال تخلف عن التسجيل ضمن المهل القانونية؟

مدير الفرع الثالث
لكلية الحقوق والعلوم السياسية والادارية

د. محمد علم الدين